


# خطوة جديدة قديمة للنظام السوري نحو الاستيلاء على أملاك النازحين





**تتوالى تصريحات المسؤولين السوريين** بشأن إصدار مخططات تنظيمية للمناطق التي دمرتها آلة النظام العسكرية وأجبرت أهلها على النزوح والهجرة. فقد أعلن مصدر في محافظة دمشق أن أهالي حي جوبر لن يتمكنوا من العودة إلى منازلهم، بسبب مخطط تنظيمي قيد الدراسة لم يتم إقراره بعد.

وفي ٢٨ حزيران ٢٠٢٢، أعلنت وكالة الأنباء السورية الرسمية (سانا) عن صدور المخطط التنظيمي التفصيلي لجوبر والمناطق المحيطة بها. المخطط الذي يحمل الرقم /١٠٦/ يهدف إلى تعديل الصفة العمرانية لمناطق جوبر، القابون، حي مسجد أقصاب، عربين، زمكا، وعين ترما.

بالإضافة لتصريح آخر من قبل المهندس حسن طرابلسي، مدير التخطيط والتنظيم العمراني في محافظة دمشق، أن الإعلان عن المخطط تم في بهو مبنى المحافظة لإتاحة الفرصة لأصحاب العلاقة لتقديم الاعتراضات خلال ثلاثين يومًا. ومع ذلك، لم يتم نشر المخطط على المنصات الحكومية، ولم يتوفر لجميع أهالي الحي الاطلاع عليه.

# تغيير شامل لمعالم حي جوبر

في هذا السياق، عمل فريق اليوم التالي على الحصول على نسخة من المخطط التنظيمي، ومقارنتها بصور الأقمار الصناعية للمنطقة قبل النزاع وبعد التهجير.



التغييرات - كما تظهر في المخطط التنظيمي أدناه - تشمل تحولات جذرية في موقع مقبرة حي جوبر وبرج المعلمين إلى حدائق عامة، وتعديل مسارات الطرق الداخلية، وتوسيع حرم طريق المتعلق الجنوبي حتى عمق ١٢٠ مترًا داخل الحي.



المخطط التنظيمي لحي جوبر لعام ٢٠٢٢

وعلى صعيد مشابه يشير معتصم السيوفي، المدير التنفيذي في مؤسسة اليوم التالي، إلى أن تنظيم منطقة جوبر وفق المرسوم ٥ لعام ١٩٨٢ محاولة جديدة قديمة للاستيلاء على عقارات السوريين وبشكل خاص المهجرين. وأن المخطط يمثل استكمالاً لسياسة الحكومة السورية للاستيلاء على أملاك السوريين المهجرين السوريين الذين يبلغ عددهم الملايين، حيث أن معظم سكان المناطق المشمولة بالمخطط أصبحوا من النازحين داخلياً أو اللاجئين.

# التشريعات العقارية المزدوجة

كما يستغل النظام اليوم حالة ازدواجية التشريعات العقارية لتطبيق قوانين مختلفة على عدة مناطق، منها المرسوم رقم ٦٦ لعام ٢٠١٢، القانون رقم ١٠ لعام ٢٠١٨، والمرسوم رقم ٥ لعام ١٩٨٢. المادة ٥ (فقرة ب) من القانون رقم ٥ لعام ١٩٨٢ تنص على تبليغ السكان عبر نشر القرار في صحيفتين محليتين أو الإعلام المسموع والمرئي.

لكن معظم سكان جوبر أصبحوا لاجئين أو نازحين، مما يصعب عليهم الاعتراض على المخططات التنظيمية أو إثبات ملكياتهم في المدة الزمنية القصيرة الممنوحة (شهر واحد). بالإضافة إلى ذلك، تعيق الموافقات الأمنية لإجراء وكالات إثبات الملكية، حيث تحتاج لموافقة تستغرق حتى ستة أشهر، ما يجعل إثبات الملكية في تلك المدة شبه مستحيل. ووفقاً للمادة (٥) من القانون المذكور، فقد سُحبت صلاحية القضاء في حل النزاعات وأسندت للجنة فنية برئاسة المحافظ، مما يجعل الخصم هو الحكم في الاعتراضات.

نحن في اليوم التالي، ندعو لضرورة وقف صدور هذه المخططات التنظيمية حتى يتم ضمان حقوق أصحاب الأملاك، فهي تكمل سياسة الحكومة السورية في الاستيلاء على أملاك السوريين. كما نطالب الأمم المتحدة بالتدخل لحماية حقوق الملكية والسكن، والتواصل مع مجتمعات المهجرين في حي جوبر لمساعدتهم في استعادة حقوقهم، وتحذير الجهات المحلية والدولية العاملة في مشاريع التعافي المبكر من تنفيذ مشاريع في هذه المناطق قبل التأكد من حصول جميع الملاك على حقوقهم، لضمان مستقبل عادل وديمقراطي للجميع.



لمعرفة تفاصيل أكثر حول المخطط  
التنظيمي لحي جوبر وأنماط الانتهاك التي  
تعرض لها الأهالي بعد إعادة سيطرة  
النظام على الحي.



رابط  
الدراسة

tda-sy.org

